

مرسوم أميري رقم (٣) لسنة ٢٠٢٦ م

بشأن

اعتماد الهيكل التنظيمي العام لدائرة الشؤون الإسلامية في إمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي، حاكم إمارة الشارقة،

بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية وتعديلاته،

والمرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ٢٠٢٠ م بشأن إعادة تنظيم دائرة الشؤون الإسلامية في إمارة الشارقة، وبناءً على موافقة المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة، ولما تقتضيه المصلحة العامة،
رسمنا بما هو آت:

المادة (١)

يُعتمد الهيكل التنظيمي العام لدائرة الشؤون الإسلامية المرفق بهذا المرسوم.

المادة (٢)

يُصدر المجلس التنفيذي بقراراتٍ منه ما يلي:

١. الهيكل التنظيمي التفصيلي لدائرة الشؤون الإسلامية، والقرارات اللازمة لتنفيذ هذا المرسوم بما في ذلك اعتماد التوصيف الوظيفي لمهام الوحدات التنظيمية في الدائرة بما يتفق مع اختصاصاتها.
٢. استحداث أو دمج أو إلغاء أي وحدات تنظيمية تتبع الإدارات المدرجة ضمن الهيكل التنظيمي العام المشار إليه في المادة رقم (١) من هذا المرسوم.

المادة (٣)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الثلاثاء: ١٧ رجب ١٤٤٧ هـ

الموافق: ٠٦ يناير ٢٠٢٦ م

سلطان بن محمد القاسمي

حاكم إمارة الشارقة

رئيس الدائرة

رئيس الدائرة

مكتب الرئيس

مكتب الرئيس

مكتب التدقيق الداخلي

مكتب التدقيق الداخلي

مكتب الشؤون القانونية

مكتب الشؤون القانونية

مدير الدائرة

مكتب المدير

مكتب المدير

